# فقه أبي سعيد العنبري
# في العبادات – قسم الطهارة
# ت( 198هـ)

م. م. نافع حميد صالح
كلية التربية – قسم اللغة العربية

الخبير اللغوي
د. عبدالله حميد حسين

**(المقدمة)**

**الحمد لله الذي بعث محمدا (ﷺ) الى الناس كافة ، وجعله سيد المرسلين وخاتم النبيين ، وجعل أمته خير امةٍ أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويدعون الى طريق الحق ، وجعل أفضل الأمة أصحابه الحواريين الذين حفظوا سنته ورعوها حق رعايتها وأدوها الى الأمة ناصحين حتى تمت النعمة وكمل الدين وثبتت حجة الله على العالمين وبعد:**

**فإن الله هيأ للأمة الإسلامية رجالاً صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، فهم خير القرون الذين ثبتت عدالتهم بثناء الله عز وجل وثناء رسول الله (ﷺ) ثم خلق خلقاً أخر الحقوا بالصحابة واتبعوهم وسمعوا الأحاديث منهم واخذوا العلم عنهم فسموا بالتابعين ، وشاع فيهم الاجتهاد والاستنباط ما لم يكن في الصحابة ﷺ أجمعين، وهم خير القرون بعد قرن النبي (ﷺ) والصحابة الكرام كما قال النبي (ﷺ)( خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)(1)ومن بين علماء التابعين ظهر عالم بارع ومجتهد هو الإمام أبو سعيد العنبري البصري ، وبما أن علم هؤلاء لم يُدوّن كما دُوّن غيره وإنما بقي مبثوثاً في كتب الفقه وغيرها ولتمهيد الطريق والإفادة من علمهم اتجهت الى جمع فقه ابو سعيد العنبري في العبادات – قسم الطهارة– ليكون هذا موضوع البحث لإظهار علمه وفقهه 0 ولقد اقتضت طبيعة البحث أن تنقسم الدراسة على مقدمة ومبحثين بينت في المبحث الأول حياته في ثلاثة مطالب. المطلب الأول اسمه ، ولقبه ،وولادته ووفاته . أما المطلب الثاني : بعض شيوخه. اما المطلب الثالث: بعض تلاميذه، وفي المبحث الثاني بينت فيه فقهه في العبادات – قسم الطهارة في خمس مسائل ، المسالة الاولى: حكم الماء اذا خالطته النجاسة، المسألة الثانية : استخدام المنديل في الوضوء، المسألة الثالثة: الصفرة والكدرة في ايام الحيض ، المسألة الرابعة: اكثر مدة الحيض ، المسألة الخامسة : الوضوء على المستحاضة .ثم اختتمت البحث بخاتمة اسأل الله حسنها بينت فيها اهم ما توصلت اليه من نتائج ثم وضعت قائمة للمصادر التي استقيت منها بحثي هذا ،وختاماً هذا جهدي وعملي أقدمه للدارسين ، وكلي عجز وتقصير والله اسأل أن يجعل نيتي خالصة لوجهه سبحانه وتعالى ،إذ منه التوفيق وبنعمته تتم الصالحات وتنزل البركات وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه أجمعين**

## (المبحث الأول)

## حيـاته

**بحثت في هذا المبحث عن حياته في ثلاثة مطالب :**

**المطلب الأول : اسمه ولقبه وولادته ووفاته 0**

**اسمه ولقبه :هو الأمام عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن ألأمام الناقد المجود سيد الحفاظ ، ابو سعيد العنبري وقيل الأزدي البصري اللؤلؤي ، كان اماماً حجةً قدوةً في العلم والعمل وهو من الطبقة الصغرى من الاتباع وهو العالم الكبير والحافظ المتقن والناقد الشهير ، تلقى العلم وهو صغير ،(2)**

**ولادته : ولد سنة خمس وثلاثين ومائة ، ويقال سنة ست وثلاثين ومائة 0(3) ، ولما بلغ سن التلقي سمع ايمن بن نابل ، وهشام الدستوائي ، ومعاوية بن صالح، وشعبة ، وسفيان حتى بلغ في الحديث مبلغاً عظيما ، حدث عنه ابن المبارك ، واحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وعلي بن ألمديني ، وبندار ، ومحمد بن يحيى وعبد الرحمن بن محمد وغيرهم من أئمة الحديث ونقاده ولذلك أثنى عليه كثير من الأئمة الأعلام 0 (4)**

**وفاته : توفي ابو سعيد العنبري بالبصرة في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين ومائة وله من العمر ثلاث وستون سنة 0(5)**

**المطلب الثاني: شيوخه**

**درس ابو سعيد العنبري على كثير من العلماء ، منهم المشهور ومنهم غير ذلك، بلغ عدد شيوخه فيما روى ذلك اهل الاختصاص عددا كثيراً ، وسأقتصر على ذكر أشهر شيوخه 0**

**1- هشام الدستوائي : هشام بن ابي عبد الله الدستوائي ، احد الحفاظ في الحديث ، وهو بصري ثقة في الحديث ، توفي سنة (154هـ) 0(6)**

2-يونس بن ابي إسحاق الهمداني السبيعي الكوفي ، محدث الكوفة كان من العلماء الصادقين ، وهو من صغار التابعين ، توفي سنة(159هـ) (7)

3-شعبة بن الحجاج الازدي الواسطي الحافظ أمير المؤمنين في الحديث ، عالم أهل البصرة رأى انس بن مالك ، كان صاحب نحو وشعر ، سكن البصرة وتوفي فيها سنة(160هـ)(8)

4-سفيان الثوري : سفيان بن سعيد بن مسروق ، ابو عبد الله ، شيخ الإسلام وإمام الحفاظ وسيد العلماء العاملين في زمانه ، مصنف كتاب الجامع ، عد من صغار التابعين ، أمير المؤمنين في الحديث ، توفي سنة (161هـ) 0(9)

5-سفيان بن عيينه بن ميمون الهلالي الكوفي ابي محمد ، محدث الحرم المكي من الموالي، ولد بالكوفة وسكن مكة ، حافظ ثقة واسع العلم كبير القدر ، قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، ت سنة( 198هـ) 0(10)

6-أبو عوانة : الوضاح بن عبد الله الواسطي ، احد الحفاظ ، كان من أركان الحديث ، ثَبْتٌ في الحديث ،توفي سنة (167هـ) بالبصرة 0 (11)

7-مالك بن انس بن ثابت الاصبحي، إمام الحجاز، عالم المدينة ، الإمام المحدث الفقيه ، من أتباع التابعين، صاحب الموطأ ، توفي سنة (179هـ) 0(12)

8-أيمن بن نابل : أبو عمران المكي تابعي صغير صدوق في الحديث 0(13)

9- الربيع بن مسلم: أبو سليمان احد الرواة يروي عن أبي عمرو مولى انس ، وروى عنه عمر بن عاصم 0(14)

10- مشيم بن بشير بن ابي حازم، ابو معاوية السني الواسطي ، حافظ بغداد ، إمام في الحديث ثقة توفي (183هـ) 0 (15)

11- حماد بن سلمه : ابو سلمه البصري ، احد حفاظ الحديث اثنى عليه العلماء ، ت (167هـ) . 0(16)

**المطلب الثالث : تلاميذه 0**

**تلمذ على يده كثير من العلماء في عصره منهم ،**

**1-محمد بن يحيى بن أبي حزم الشيباني ، شيخ الإمام أبي عبد الله البخاري ، احد الحفاظ الثقات ، روى عنه مسلم ،والترمذي، والنسائي، توفي سنة (153هـ) (17)**

**2-محمد بن إسماعيل بن عُليه ، أبو بشر الاسدي مولاهم البصري الكوفي المشهور بابن عليه، احد المحدثين في زمانه وهوة ثقة ، توفي سنة (194هـ) (18)**

**3-يحيى بن علي النيسابوري ، ابو زكريا ، شيخ خراسان احد حفاظ الحديث توفي سنة (246هـ) 0 (19)**

**4-أبو ثور: إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه البغدادي ، صاحب الإمام الشافعي ، احد ائمة الفقه والعلم والورع ، فقيه بغداد توفي سنة (240هـ) 0(20)**

**5-مجاهد بن موسى الخوارزمي الأصل من أهل بغداد ، احد رواة الحديث، صدوق . (21)**

**6-محمد بن حاتم بن ميمون : احد الرواة ، من الحفاظ ، بغدادي الأصل ، ثقة ، ت سنة(235هـ)(22)**

## (المبحث الثاني)

## فقهه في العبادات – قسم الطهارة

**وفيه ست مسائُلَ :**

**المسألة الأولى:- حكم الماء إذا خالطته نجاسة :**

**نقل غير واحد من العلماء الإجماع على أن الماء إذا خالطته نجاسة فغيرت طعمه او لونه او ريحه فهو نجس قل الماء او كثر 0(23)**

**ذهب الفقهاء الى اتجاهين :**

**الاتجاه الأول : أبي سعيد العنبري انه لا ينجس إلا بالتغيير قلَّ الماء او كثر وروي ذلك عن عمر وعائشة وميمونة وابن مسعود وحذيفة والحسين بن علي وأبي هريرة وسعيد بن المسيب وعكرمة والحسن البصري وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجابر بن زيد وعطاء والأسود وعبد الرحمن بن يزيد والنخعي والثوري والاوزاعي وعثمان ألبتي والليث والحسن بن صالح وداود وابن حزم**

**وهو رواية عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، واليه ذهب مالك واحمد في رواية، وبه قال ابن المنذر والغزالي والروياني من اصحاب الشافعي 0(24)**

**والحجة عندهم : قوله تعالى ﴿وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً﴾ (25) قالوا المراد بقوله (طهوراً) أي مطهراً بدليل قوله تعالى ﴿وينزل عليكم من السماءِ ماءً ليُطَهِرَكُم بهِ ﴾(26) وقد أجمعت الأمة على أن الماء مطهر من النجاسات وهو ليس في ذلك كسائر المائعات الطاهرات ، وما كان كذلك لا يمكن أن تلحقه النجاسة بمجرد مماسته لها وإلا لم يكن مطهراً ابدا، لأنه لا يطهر النجاسة إلا بممازجته إياها فلو أفسدته النجاسة من غير ان تغلب عليه وكان حكمه حكم سائر المائعات التي تنجس بمماسة النجاسة لها ولم تحصل لأحد طهارة ولا استنجاء أبدا 0(27)**

**وما روي عن ابي سعيد الخدري ﷺ انه قيل: يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن؟ فقال رسول الله ﷺ: (ان الماء طهور لا ينجسه شيء)(28)**

**وما روي عن أبي هريرةﷺ قال سُئل رسول اللهﷺ عن الحياض التي تكون فيما بين مكة والمدينة فقيل له إن الكلاب والسباع ترد عليها فقال: (لها ما أخذت في بطونها ولنا ما بقي شراب طهور) 0(29)**

**وجه دلالة الحديثين: أن النبي ﷺ عمم في المياه ولم يفصل بين قليل وكثير وقد خرج ما تغير احد أوصافه للإجماع 0**

**الاتجاه الثاني : نظروا الى كمية الماء الذي سقطت فيه النجاسة ،لكنهم اختلفوا في الكمية .**

**المذهب الأول:- أن الماء إذا كان قلتين فأكثر لا ينجس إلا بتغيره فإذا كان اقل من ذلك تنجس بوقوع النجاسة فيه سواءً تغير أم لا0**

**وروي ذلك عن ابن عمر وأبي عبيد وإسحاق وأبي ثور وهو رواية عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد ، واليه ذهب الشافعي واحمد في أشهر الروايات عنه 0 (30) والحجة عندهم: ما روي عن ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال : ﷺ ﴿ إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ﴾ (31)**

**1- وقد اعلّ ابن عبد البر هذا الحديث وقال : إسناده مضطرب اضطرابا يوجب التوقف عن القول به 0 (32)وقد رد عليه النووي 0(33)**

**وقال صاحب التحفة : ( صححه الشافعي واحمد وابو عبيد وإسحاق وابن معين وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والدار قطني وابن منده والحاكم والخطابي)(34) واعترض على الاستدلال بهذا الحديث من وجهٍ أخر وهو: أن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقدر القلتين ولو أراد التحديد بهما لقدرهما 0(35) لذلك اختلف العلماء في تقديرهما 0**

**فقال الشافعي : هي مقدار قلتين من قلال هجر، وهما مقدار خمس قلل من قلل الحجاز ، وقدر أصحابه قلة الحجاز بمائة رطل بغدادي وعلى ذلك فمقدار القلتين عنده خمسمائة رطل بغدادي تقريباً في الأصح ، ومقابل الأصح أن هذا المقدار تحديدي وهذا ظاهر قول القاضي وبه قال أبو الحسن الامدي واحد الوجهين لأصحاب لان اعتبار ذلك كان احتياطاً ، وما اعتبره احتياطا كان واجبا ، كغسل جزء من الرأس مع الوجه ،احتج الشافعي لذلك لحديث رواه فقال : أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي عن بن جريج بإسناد لا يحضرني وقد ذكره ان رسول اللهﷺ قال : ( إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً ) وقال في الحديث بقلال هجر(36) وقد وصل البيهقي حديث الشافعي هذا 00(37) وتعقبه بن حجر والزيلعي وابن**

التركماني وبينوا أن إسناده لا تقوم به حجة فقد ذكره الزيلعي في نصب الراية وقال فيه أمران: الأول – أن سنده منقطع وهو من لا يحضره مجهول ، فلا يقوم بهذا الحجة عندهم .

الثاني – أن قوله وقال في الحديث(بقلال هجر) يوهم إن هذا من قول النبي ﷺ وليس كذلك. (38) قال عاصم بن المنذر: القلال الخوابي العظام ، والخابية تسع ثلاث قرب ، وقال النخعي : القُلّة الجرّة الكبيرة ، وقال الحسن ومجاهد ووكيع وعبد الرحمن بن مهدي: القُلة: الجرّة ولم يقيدوا ذلك بكبر ، وقال الاوزاعي : القُلّة ما تقله اليد أي ترفعه 000 (39) ومن الممكن أن يحمل الحديث على محملين :

الأول: ان يراد من لفظ القلّة اقل ما ينطبق عليه الاسم وهو الكوز وحينئذ لا يكون هذا الحديث مختلفاً مع حديث الماء طهور لا ينجسه شيء وإنما يحمل على إرادة التقليل ويكون معناه الماء لا يحمل الخبث ولو كان بقدر كوزين 0

الثاني: وهو الأولى أن يحمل الحديث على المتبادر منه وهو قول الحجاز فان الرسول عليه الصلاة والسلام حينما يطلق فإنما يحيل الى ما تعارفوا عليه وغلب استعماله عندهم وذلك إنما هي قُلل الحجاز ، ولو أراد الرسول عليه الصلاة والسلام غيرها لبينها لهم وإلا لأدى ذلك الى إيهام ينزه الشرع عنه 0

المذهب الثاني : ذهب الى ان كل ماء وقعت فيه نجاسة قليلة كانت او كثيرة قليلا كان الماء او كثيرا لايجوز ان يستعمل منه ما تيقن او غلب على الظن وجود جزء من النجاسة فيه وعليه فكل ما كان دون الغدير العظيم اذا وقعت فيه نجاسة لا يجوز استعمال شيء منه لأن الغالب على الظن ان النجاسة تسري فيه أما الغدير العظيم فهو الذي لا يتحرك احد طرفيه بتحريك الطرف الآخر اذا وقعت نجاسة في احد جانبيه جاز استعمال الماء من الجانب الآخر لأن الغالب على الظن عدم سريان النجاسة اليه 0والى ذلك ذهب ابو حنيفة 0 (40) واحتج له بما يأتي :

1–قوله تعالى ﴿ويُحرّم عليهم الخبائث ﴾ (41)

**وجه الدلالة: أن النجاسات من الخبائث بلا شك وقد حرمها الله تعالى تحريما مطلقاً ولم يفرق بين إفرادها واختلاطها بالماء فوجب تحريم استعمال كل ماء تيقن أو غلب على الظن وجود جزء من النجاسة فيه وتكون جهة الحظر من طريق النجاسة أولى من جهة الإباحة من طريق الماء المباح في الأصل لأنه متى اجتمع في شيء جهة الحظر وجهة الإباحة فجهة الحظر أولى0 وبه قال ابو حنيفة وأصحابه (42)**

**2-وبما روي عن رسول الله ﷺ انه قال: ( لا يبولنّ أحدكُم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه ) (43)**

**وجه الدلالة: أن الرسول عليه الصلاة والسلام منع استعمال الماء الذي يبال فيه من دون تفرقة بين قليله او كثيره مع انه معلوم ان البول القليل في الماء إذا كان كثيراً لا يغير لونه ولا طعمه ولا رائحته فدل ذلك على ان الماء الذي خالطته النجاسة نجس قليلا كان او كثيراً تغير أم لا 0**

**وأجيب : عن هذه الأدلة بأنها عامة خصصت بالأدلة السابقة0 (44)**

**المسألة الثانية: استخدام المنديل في الوضوء :-**

**اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة أقوال :**

**القول الأول: ذهب أبي سعيد العنبري الى كراهية التنشيف بعد الوضوء 0 ووافقه بذلك الإمام احمد في إحدى الروايتين 0 (45) وهو احد الأوجه عند الشافعية 0 (46) وخصوه فيما اذا لم يكن هناك عذر، أما اذا كان هناك عذر كحر او برد او التصاق نجاسة فلا كراهة قطعا او كان يتيمم عقب الوضوء لئلا يمنع البلل في وجهه ويديه التيمم 0 (47) واستدلوا بما يأتي :**

**1- اخرج الشيخان أن ميمونة رضي الله عنها وصفت غسل النبي ﷺ قالت أتيته بالمنديل فلم يُرِدها وجعل ينفض الماء بيده 0(48)**

**2- لأنه يزيل اثر العبادة ، فهو خلاف السنة 0 (49)**

**القول الثاني: مباح ولا باس به ، لأنه إزالة للماء عن بدنه أشبه نفضه بيديه وهو المروي عن عثمان والحسن بن علي وانس وكثير من أهل العلم 0 (50)**

وهو الرواية الثانية عن الإمام احمد (51)، وقد روى ابو بكر في الشافي بإسناده عن عروة عن عائشة قالت: كان للنبيﷺ خرق ينتشف بها بعد الوضوء0 (52) القول الثالث: النهي مطلقاً 0 وهو ما روي عن جابر بن عبد الله 0(53)صحح ابن قدامة وعلله قائلاً : لأن الأصل الإباحة وترك النبي عليه السلام لا يدل على الكراهة، فإن النبي ﷺ قد يترك المباح كما يفعله ، وقد روى ابو بكر في الشافي بإسناده عن عروة عن عائشة قالت: كان للنبيﷺ خرق ينتشف بها بعد الوضوء وسئل احمد عن هذا الحديث فقال :منكر منكر0 (54)

المسألة الثالثة: الصفرة والكدرة في أيام الحيض:-

الصفرة: أي الماء الذي تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفرار ، والكدرة: بضم الكاف أي ما هو بلون الماء الوسخ الكدر0(55) اختلف العلماء في عدِّ ذلك اهو حيض ام لا على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب أبي سعيد العنبري الى انه إذا رأت في أيام عادتها صفرة أو كدرة فهو حيض 0(56) وإذا رأته بعد أيام حيضها لم يعتد به 0نص عليه احمد 0(57) وممن قال بذلك: سيدنا علي ﷺ وسعيد بن المسيب وعطاء0 (58) ويحيى الأنصاري وربيعة ومالك والثوري والاوزاعي والشافعي واسحاق0(59)

واستدلوا على ذلك بما يلي: ما روي عن عائشة رضي الله عنها، كانت تبعث إليها النساء بالدُرْجة 0(60) فيها الكرسف 0 (61) فيها الصفرة والكدرة ، فتقول : لا تعجلن حتى ترين القَصّة البيضاء 0 تريد بذلك الطهر من الحيضة(62)

القول الثاني: لا تكون حيضاً إلا ان يتقدمه دم اسود وبذلك قال: ابو يوسف وابو ثور وابو سعيد الاصطخري0 (63) وهو قول للشافعية كما في الروضة0(64) واستدلوا على ذلك بان ام عطية كانت قد بايعت النبي ﷺ وقالت: ( ثم كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً ) 0(65) وفي سنن ابي داود: ( كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً ) 0 (66)

**القول الثالث:ذكر صاحب عون المعبود قولاً ونسبه لابي حنيفة : إذا رأت بعد الحيض وبعد انقطاع الكدرة والصفرة يوما أو يومين ما لم يجاوز العشر فهو من حيضها ولا تطهر حتى ترى البياض خالصاً0 (67)**

**المسألة الرابعة: اكثر مدة الحيض:**

**اختلف الفقهاء في ذلك على خمسة أقوال:**

**القول ألأول: مذهب ابي سعيد العنبري ان اكثر مدة الحيض خمسة عشر يوما وليلة روي ذلك عن ابن عمر وابنه سالم وعبيد الله بن عمر ويحيى الأنصاري وعبد الله بن سعيد والحسن البصري وشريك والحسن بن صالح وأبي ثور0(68) وهو مذهب مالك 0 (69)**

**والشافعي 0(70)والصحيح من مذهب احمد0(71) واستدلوا بما يأتي :**

**أولاً:- بمار وري عن النبي انه قال : ( تقعد إحداهن شطر عمرها لا تصوم ولا تصلّي)(72) ثانيا :ما روي عن علي ﷺ انه قال: ما زاد على خمسة عشر استحاضة 0(73) وقالوا : انه ورد في الشرع مطلقاً من غير تحديد ولا حد له في اللغة ولا في الشريعة فيجب الرجوع فيه الى العرف والعادة كما في القبض والإحراز والتفرق وأشباهها ، وقد قال عطاء: رأيت من النساء من تحيض يوما وتحيض خمسة عشر ، وقال احمد حدثني يحيى بن آدم قال: سمعت شريكا يقول عندنا امرأة تحيض كل خمسة عشر يوما حيضا مستقيما 0(74)**

**القول الثاني: اكثر مدة الحيض سبعة عشر يوماً وهو رواية عن احمد 0 (75) وبه قال ابن حزم .(76) واستدل لهم بما يأتي:**

**روي من طريق عبد الرحمن بن مهدي أن الثقة اخبره إن امرأة كانت تحيض سبعة عشر يوما ، وعن احمد بن حنبل اكثر ما سمعنا سبعة عشر يوما، وعن نساء آل الماجشين إنهن كن يحضن سبعة عشر يوما0 (77) لم يوقت لنا في اكثر عدة الحيض من شيء فوجب ان نراعي اكثر ما قيل فلم نجد الا سبعة عشر يوما فقلنا بذلك 0(78)**

**القول الثالث:أكثره ثلاث عشرة ليلة وبه قال سعيد بن جبير 0 (79) ولم أجد له دليلاً سوى انه أرجعه الى العرف0 والله اعلم 0**

**القول الرابع: أكثره عشرة أيام وهو مروي عن سفيان الثوري 0(80) وبه قال ابو حنيفة وصاحباه 0(81) واستدلوا بما يأتي :**

**1-روى وائلة بن الاسقع أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (اقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة) 0(82)**

**2-قال انس قرء المرأة: ثلاث ، أربع، خمس، ست ، سبع، ثمان، تسع، عشرة، ولا يقول انس ذلك إلا توقيفا 0(83)**

**3-ما روت عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش الى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إني استحاض فلا اطهر ، افأدع الصلاة ؟ قال النبي ﷺ : إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي.(84)**

**4-إن عائشة رضي الله عنها كانت تفتي به بعد وفاة رسول الله ﷺ 0(85)**

**وأجيب عن هذه الأدلة بما يأتي:**

**1-أما حديث واثلة فيرويه محمد بن احمد الشامي وهو ضعيف عن حماد بن المنهال وهو مجهول 0(86)**

**2-وأما حديث انس فإنه يرويه الجلد بن أيوب وهو ضعيف قال ابن عيينة: لا أصل له وقال احمد : في حديث انس ليس هو شيئا هذا من قبل الجلد بن أيوب قيل أن محمد بن إسحاق رواه ، وقال : ما اراه سمعه الا من الحسن بن دينار وضعفه جداً قال: وقال يزيد بن زريع ذاك ابو حنيفة لم يحتج إلا بالجلد بن أيوب وحديث الجلد ولو صح فقد روي ما يعارضه من حديث علي ﷺ فانه قال ( ما زاد على خمسة عشر استحاضة ، واقل الحيض يوم وليلة 0 (87)**

**3-وأما خبر فاطمة فانه لمن لها أيام معهودة بدليل انه جاء في روايات صحيحة من دون لفظة أيام 0**

وأما قولهم إن الأيام لا تطلق إلا على العشرة فمردود ، لأنه تعالى قال ﴿أياماً معدودات﴾0(88) وهي كما يعلم 0 (89)

4-وأما إفتاء عائشة فهو على فرض صحته معارض لأقوال الصحابة وقد تكون أفتت به لمن لها أيام معهودة 0 (90)

القول الخامس: روي عن مالك انه قال لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره والدفعة عنده من الدم0(91)

ولم أجد له دليلا سوى الرجوع فيه الى العرف 0 والله اعلم0

المسألة الخامسة: الوضوء على المستحاضة :

اختلف الفقهاء في ذلك على أربعة أقوال:

القول الأول: ذهب أبي سعيد العنبري الى أن المستحاضة تغتسل غسلاً واحدا لانقضاء حيضتها وتتوضأ لكل صلاة، اما الوضوء لكل صلاة وبه قال مالك والشافعي 0 (92)

والحجة عندهم :

ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت فاطمة بنت حبيش الى النبي علية الصلاة والسلام فقالت: يارسول الله إني استحاض فلا اطهر افأدع الصلاة ، قال : ( لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة اجتنبي الصلاة أيام محيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة وان قطر الدم على الحصير) (93) ورواه الترمذي بلفظ ( فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي ، قال أبو معاوية بحديثه وقال ، توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت ، قال الترمذي: حديث حسن صحيح0) (94)

وقوله ﷺ ( المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها في كل شهر فإذا كان عند انقضائها اغتسلت وصلت وصامت وتوضأت عند كل صلاة ) (95)

قال في تحفة الاحوذي : الحديث ضعيف لكن له شواهد 0 (96) وخالف ذلك جماعة من العلماء ذهبوا الى أن الوضوء لكل صلاة مستحب وليس بواجب

وبذلك قال ربيعة واليه ذهب مالك 0(97) واستدل بحديث رواه ابو داود وهو مرسل وغير صريح بالدلالة على المقصود 0(98) وما سبق حجة عليهم 0

أما وجوب الغسل فقد وافق عبد الرحمن الجماعة فهو مروي عن ابن مسعود وعروة وسالم وأبي سلمه بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد ومحمد الباقر وهو رواية عن علي وعائشة وابن عباس وابن المسيب واليه ذهب الأئمة الأربعة 0 (99)

والحجة عندهم :

إن الأصل عدم وجوب الغسل فلا يجب إلا ما ورد الشرع به ولم يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه أمرها بالغسل إلا مرة واحدة عند انقضاء الحيض وذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي000 الحديث) (100) وليس في هذا ما يقتضي التكرار0

القول الثاني : تغتسل كل يوم مرة واحدة عند صلاة الظهر وقد روي ذلك عن انس وسالم والحسن والاوزاعي وهو رواية عن عائشة وابن عمر وابن المسيب وعطاء(101)

ولم اعثر على اثر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام مما يؤيد هذه الرواية إلا أن تكون أقوال من ذكرت من الصحابة 0

القول الثالث: يجب الغسل لكل صلاة وروي ذلك عن أم حبيبة وابن الزبير وهو رواية عن علي وابن عباس وابن عمر وابن المسيب وعطاء 0(102)

والحجة عندهم:

ما روي عن زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف وان رسول الله ﷺ أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي0 (103) وقال البيهقي : ( كذا رواه حسين المعلم وخالفه هشام الدستوائي فرواه مرسلاً وقد ساق البيهقي الرواية المرسلة وكأنه أراد أن يضعفها لكن الرواية المرسلة لا تضر المسندة ما دام رجالها ثقات) (104)

قال في عون المعبود( هذا الحديث إسناده حسن ليس فيه علة ) (105) وعند أبي داود حديثان آخران في احدهما ابن إسحاق وهو مختلف في الاحتجاج به ثم هو مدلس ولم يصرح بالتحديث والثاني صرح به أبو داود بأنه لم يسمعه من شيخه فبينهما واسطة لم تذكر وقد رواهما البيهقي أيضاً وضعفهما 0 (106)

إلا ان حديث زينب المذكور رواه البخاري ومسلم عن عائشة وليس فيه أمر النبي ﷺ لها بالاغتسال اكثر من مرة واحدة وإنما كانت تفعل ذلك من نفسها تطوعاً 0 فعن عائشة قالت: استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله ﷺ فقالت إني استحاض فقال إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلاة اللفظ لمسلم قال مسلم : قال الليث بن سعد: لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺأمر أم حبيبة بنت جحش عند كل صلاة ولكنه شيء فعلته هي 0(107) وكذلك قال الشافعي وابن عيينة وغيرهم 0(108)

القول الرابع : ذهب جماعة من العلماء الى القول بأنها تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتؤخر الظهر الى أخر وقتها وتقدم العصر في أول وقتها وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحداً تؤخر المغرب وتقدم العشاء وتغتسل للفجر فهم يوجبون عليها الغسل ثلاث مرات في اليوم ، روي ذلك عن النخعي وعبد الله بن شداد وهو رواية عن علي وابن عباس وعطاء(109)

والحجة عندهم:

ما وري عن أسماء بنت عميس قالت قلت يا رسول الله إن فاطمة بنت أبي حبيش استحاضت منذ كذا وكذا فلم تصلِّ فقال رسول الله ﷺ سبحان الله هذا من الشيطان لتجلس في مركن فإذا رأت صفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا 0(110)

وأجيب بأنه قد ورد عن النبي ﷺ ما يدل على ان هذا هو الأفضل وليس بواجب وان الواجب هو الغسل عند انقضاء الحيض0(111)

**فعن حمنة بنت جحش من حديث طويل فيه أنها استحاضت على عهد رسول الله ﷺ فقال لها تلجمي وتحيضي في كل شهر في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام ثم اغتسلي غسلا فصلي وصومي ثلاثة وعشرين او أربعة وعشرين وأخري الظهر وقدمي العصر واغتسلي لهما غسلا وأخري المغرب وقدمي العشاء واغتسلي لهما غسلا وهذا أحب الأمرين إليّ 0 (112)**

**فتخير النبي ﷺ لها بين أن تغتسل غسلا واحدا وبين أن تغتسل ثلاث مرات في اليوم وقوله بعد ذلك: وهذا أحب الأمرين إليّ، دليل على أن الواجب غسل واحد وان الأمر الثاني سنة وليس بواجب 0**

## (الخاتمة)

**بعد ان انتهيت من هذا البحث الذي عشت فيه مع الإمام عبدا لرحمن بن مهدي وكنزه الذي خلفه من العلم والفقه أوجز هنا أهم النتائج التي توصلت إليها وهي كما يأتي :**

**1-إن الإمام أبي سعيد العنبري بصري قدم بغداد وطلب العلم فيها ، ولد سنة (135هـ) و(ت بالبصرة سنة 198هـ) 0**

**2-امتاز ابو سعيد العنبري بحدة الذكاء والحفظ وكان احد المذكورين بالبراعة ومعرفة الأثر وطرق الروايات 0**

**3-كان ذو مكانة عند المحدثين وكان حجة لا ينقل الا عن الثقات 0**

**4-تتصف حياته بالتقوى والورع والتواضع النابع من هدي الإسلام والخشية من الله تعالى 0**

**5-كان يتفقه ويتوسع في الفقه ويكره الجلوس مع أصحاب الهوى والرأي0**

**6-اقتداؤه بطريقة ومذاهب تابعي المدينة وكان يذهب مذاهب أهل الحديث**

**7-كان قاضي البصرة وليس له عشيرة 0**

**وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين 0**

**الباحث**

## (الهـــــوامش)


1. **رواه البخاري / الجامع الصحيح محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي (ت 256هـ) دار بن كثير واليمامة – بيروت 1407– 1987، ط 3 ، تحقيق د مصطفى اديب البغا 2/ 938. برقم 2508**
2. **الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (ت 230هـ) تحقيق احسان عباس ، دار صادر بلا تاريخ ، 297/7، التاريخ الكبير محمد بن اسماعيل بن إبراهيم أبي عبد الله البخاري الجعفي ، نشر دار الفكر ، تحقيق**

السيد هاشم الندوي 354/5. وتاريخ بغداد لأحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي (ت 463هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت 240/10، تذكرة الحفاظ لمحمد بن طاهر بن القيسراني (ت507هـ) نشر دار الصميعي – الرياض ، 1415هـ ، ط 1 تحقيق حمدي عبد المجيد اسماعيل السالفي 301/1.

3. – ينظر: التاريخ الكبير 354/5، سير اعلام النبلاء لمحمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ابو عبد الله (ت 748هـ) نشر مؤسسة الرسالة بيروت ، 1413. ط 9 ، تحقيق شعيب الارناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي 193/9– 194.
4. تذكرة الحفاظ:للقيسراني 301/1.
5. – التاريخ الكبير 354/5، تاريخ بغداد 248/10، صفوة الصفوة لعبد الرحمن بن علي بن محمد ابي الفرج (ت 597هـ) نشر دار المعرفة – بيروت 1399– 1979.ط 2 ، تحقيق محمود فاخوري 7/4 ، تهذيب الكمال ليوسف بن الزكي عبد الرحمن ابي الحجاج المزي (ت742هـ) نشر مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1400– 1980 ط 1 ، تحقيق د بشار عواد معروف 442/17
6. – ينظر: طبقات الفقهاء لابي إسحاق الشيرازي ، (ت476هـ) تحقيق د احسان عباس ، دار الرائد العربي بيروت لبنان ، ط 2 ،1401هـ – 1981م : ص 90.
7. – ينظر التاريخ الكبير : 408/8، شذرات الذهب في اخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ابي الفلاح عبد الحي (ت189هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، بلا ت: 247/10.
8. – ينظر تاريخ بغداد للبغدادي 255/9، تهذيب التهذيب لاحمد بن علي بن حجر ابي الفضل العسقلاني الشافعي ،(ت(852هـ) نشر دار الفكر – بيروت 1404هـ – 1984م ط 1: 297/4.
9. ينظر: تاريخ بغداد 151/9.
10. – ينظر: وفايات الاعيان وأنباء أبناء الزمان لابي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن خلكان توفي سنة(681) تحقيق وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة – مصر ط 1 ، 1367هـ – 1949م .
11. – ينظر: سير اعلام النبلاء 217/8.
12. – ينظر: طبقات الفقهاء/ ص 67.
13. – ينظر: المغني في الضعفاء/ لشمس الدين محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748هـ) تحقيق نور الدين 95/1، لسان الميزان / لاحمد بن علي بن حجر ابي الفضل العسقلاني الشافعي(ت852هـ) نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات– بيروت، 1406هـ – 1986م ط 2 تحقيق دائرة المعرف النظامية – الهند / 181/7.
14. – ينظر : الكنى والاسماء / لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ابي الحسين (ت 261هـ) نشر الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة، 1404هـ ط 1، تحقيق عبد الرحيم محمد احمد القشقري /382/11.
15. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 313/7، المعارف : لعبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (ت276هـ) ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1407هـ – 1987م ص 283. طبقات

المفسرين : لشمس الدين محمد بن علي الداوودي (ت945هـ) تحقيق علي محمد عمر ط 1 ، مكتبة وهبة 1392هـ – 1972م 353/2.

16. – ينظر: التاريخ الكبير :22/3.

17. – ينظر: الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن ابي حاتم محمد بن ادريس ابو محمد الرازي التميمي (ت327هـ) نشر دار احياء التراث العربي – بيروت – 1271هـ – 1952 م ط 1 ، 365/4، وتهذيب التهذيب 449/9.

18. – ينظر تاريخ بغداد 229/6.

19. – ينظر: التاريخ الكبير 310/8.، شذرات الذهب 59/2.

20. – ينظر: تهذيب التهذيب 102/1.

21. – ينظر: الجرح والتعديل : 321/8.

22. التاريخ الكبير :70/1، وتذكرة الحفاظ :455/2.

23. – ينظر: المغني في فقه الامام احمد بن حنبل الشيباني، لعبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي ابي محمد (ت620هـ) نشر دار الفكر ، بيروت ، 1405 ط 1 ، 24/1، طرح التثريب في شرح التقريب لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت806هـ) وولده ولي الدين ابي زرعة العراقي (ت826هـ) 32/2، القوانين الفقهية لمحمد بن جزي الكلبي الغرناطي (ت741هـ) ص 30.

24. ينظر: المحلى لعلي بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ابو محمد (ت456هـ) نشر دار الآفاق الجديدة – بيروت– تحقيق لجنة احياء التراث العربي: 168/1، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت463هـ) نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية– المغرب1387، تحقيق مصطفى بن احمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكر : 326/1– 328، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والاثار ، لابن عبد البر(ت463هـ) ط 1 ، 2001م : 70/2، المغني 25/1، المجموع شرح المهذب لمحي الدين بن شرف (ت676هـ) نشر دار الفكر بيروت ، 1417هـ – 1996م ط 1تحقيق محمود مطرحي : 113/1، الشرح الكبير لسيدي احمد الدردير ابو البركات، نشر دار الفكر بيروت ، تحقيق محمد عليش 9/1.

25. – سورة الفرقان آية(48)

26. – سورة الأنفال آية (11)

27. – ينظر: التمهيد 1 /330.

28. – سنن ابي داود لسليمان بن الأشعث ابو داود السجستاني الازدي (ت275هـ) نشر دار الفكر تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد 17/1، والترمذي بشرح جامع الترمذي المسماة تحفة الاحوذي لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ابو العلى (ت1353هـ) نشر دار الكتب العلمية ، بيروت 66/1، قال في شرح الترمذي صححه احمد وابن معين والحاكم وغيرهم ، السنن الكبرى 257/1.

29. رواه ابن ماجه في سننه : سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد ابي عبد الله القزويني (ت275هـ) نشر دار الفكر، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: 173/1برقم 519، والدار قطني في سننه: سنن

الدار قطني علي بن عمر ابو الحسن الدار قطني البغدادي (ت385هـ) نشر دار المعرفة بيروت، 1386هـ – 1966م تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني 11/1

30. – التمهيد 328/1، المغني 30/1، المجموع 164/1،

31. – رواه اصحاب السنن الاربعة والحاكم ، وقال صحيح على شرط الشيخين ، سنن الترمذي :94/1، سن ابي داود :17/1، قال ابو ادود هذا لفظ بن العلاء وقال عثمان والحسن بن علي عن محمد بن عباد بن جعفر قال ابو داود وهو الصواب ، سنن النسائي الكبرى :74/1، قول المستدرك على الصحيحين للنيسابوري :225/1.

32. – ينظر: التمهيد 329/1.

33. – ينظر المجموع : 114/1.

34. تحفة الاحوذي : 70/1، السن الكبرى : 260/1 وما بعدها

35. – شرح معاني الاثار /لاحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة ، ابي جعفر الطحاوي (ت321هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت ، 1399 ط 1، تحقيق محمد زهري النجار :16/1، المحلى 154/1، التمهيد : 335/1.

36. – ألام/ لمحمد بن إدريس الشافعي ابو عبد الله (ت204هـ) دار المعرفة – بيروت ، سنة النشر 1393هـ ط 2 ، 4/1، المجموع :121/1،والمغني لابن قدامه:54/1، ومغني المحتاج للشربيني :61/1. والحديث: رواه الحاكم من طريق بن عمر:225/1برقم 460.

37. السنن الكبرى: 263/1.

38. التلخيص: لمحمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ) 118/1وما بعدها ، الجوهر النقي : هاشم السنن الكبرى لعلاء الدين بن علي بن عثمان المعروف بابن التركماني (ت745هـ) :263/1 وما بعدها ، نصب الراية لاحاديث الهداية لعبد الله بن يوسف ابو محمد الحنفي الزيلعي (ت 762هـ) نشر دار الحديث – مصر ، 1357، تحقيق محمد يوسف البنوري 110/1– 111

39. التلخيص:125/1، المحلى: 154/1، نصب الراية: 111/1.

40. ينظر: الاستذكار:203/1، الهداية شرح بداية المبتدئ لعلي بن ابي بكر بن عبد الجليل المرغياني ابو الحسين(ت 593هـ) المكتبة الإسلامية – بيروت: 8/1– 9

41. سورة الأعراف من الآية 157.

42. ينظر: الهداية :22/1، والمغني : 52/1.

43. متفق عليه : البخاري: 94/1برقم 236، وصحيح مسلم بن الحجاج ابو الحسين القشيري النيسابوري(ت261هـ) نشر دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي :235/1.

44. المجموع :116/1.

45. المحرر في الفقه :على مذهب الامام احمد بن حنبل لعبد السلام بن عبد الله بن ابي القاسم بن تيمية الحراني (ت652هـ) ، نشر مكتبة المعارف في الرياض، 1404هـ ط 2 : 12/1، الكافي في فقه ابن حنبل :لعبد الله بن قدامة المقدسي ابو محمد ،نشر المكتب الإسلامي – لبيروت ،1408هـ– 1988م ط 5 تحقيق زهير الشاويش: 34/1.

46. شرح النووي على صحيح مسلم: لابي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت676هـ) نشر دار احياء التراث العربي ، بيروت، 1392، ط 2 : 231/3، الاقناع في حل الفاظ ابي شجاع لمحمد الشربيني الخطيب ، نشر دار الفكر بيروت ،1415هـ تحقيق مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر: 51/1.
47. شرح العمدة في الفقه : لاحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ابي العباس (ت727هـ) نشر مكتبة العبيكان ، الرياض 1413هـ ط1 ، تحقيق د سعود صالح العطيشان : 214/1، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: لزكريا بن محمد بن احمد بن زكريا الانصاري ابي يحيى (ت926هـ) نشر دار الفكر العلمية، بيروت ،1418هـ ط 1: 29/1، الإقناع للشربيني:51/1.
48. صحيح البخاري :106/1برقم 270، وصحيح مسلم: 254/1برقم 317.
49. حاشية اعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين لشرح قرة العين: للسيد البكري بن السيد محمد شطا الدمياطي ابي بكر، دار الفكر بيروت: 54/1.
50. المغني:95/1.
51. المغني:95/1، الكافي في فقه احمد بن حنبل :34/1، الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصور بن يونس بن ادريس البهوتي (ت1051هـ) نشر مكتبة الرياض الحديثة، الرياض :56/1390/1.
52. المغني:95/1، والحديث في سنن الترمذي:144/3.
53. المغني:95/1.
54. المغني:95/1، والحديث في سنن الترمذي:144/3.
55. عون المعبود شرح سنن ابو داود: لمحمد شمس الحق العظيم ابادي ابو الطيب ، نشر دار الكتب العلمية، بيروت ،1415هـ ط 2 : 343/1، روضة الطالبين وعمدة للإمام النووي ، نشر المكتب الإسلامي – بيروت ،1405هـ ط 2 :152/1.
56. المغني:202/1.
57. المغني: 202/1، المبدع في شرح المقنع: لابراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي ابو إسحاق (ت884هـ) نشر المكتب الاسلامي – بيروت ،288/1400:1، الكافي في فقه ابن حنبل :77/1، كشاف القناع عن متن الاقناع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، نشر دار الفكر بيروت،1402، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال : 204/1.
58. عون المعبود:343/1.
59. عون المعبود:343/1، المغني: 202/1، الأم:210/5، روضة الطالبين:152/1، كفاية الطالب الرباني لرسالة ابي زيد القيرواني، لأبي الحسن المالكي، نشر دار الفكر، بيروت ،1412هـ تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي :188/1، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد عرفة الدسوقي ، نشر دار الفكر – بيروت، تحقيق محمد عليش :167/1، الشرح الكبير:167/1.
60. الدرجة: بضم الدال واسكان الراء وبالجيم وروي بكسر الدال وفتح الراء وهي نحو خرقة كقطنة تدخله المرأة في فرجها ثم تخرجها لتنظر هل بقي شيء من اثر الدم او لا
61. الكرسف : القطن

62. رواه البخاري في صحيحه معلقاً: 121/1 برقم 19 باب اقبال المحيض وادباره 000، ومالك في الموطأ ، لمالك بن انس ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: 59/1، باب طهر الحائض برقم 128، ورواه البيهقي في سننه الكبرى : لاحمد بن الحسين بن علي بن موسى ابو بكر البيهقي(ت458هـ) نشر مكتبة دار الباز، مكة المكرمة 1414هـ – 1994م ، تحقيق محمد عبد القادر عطا: 335/1برقم 1486 باب الصفرة والكدرة في ايام الحيض.
63. بدائع حلية العلماء: 220/1، والمجموع:390/2.
64. روضة الطالبين:152/1، قال : ( والثالث ان سبق دم قوي من يخلو او حمرة فالصفرة والكدرة بعده حيض وإلا فلا) وينظر: مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج لمحمد الخطيب الشربيني ، نشر دار الفكر بيروت:113/1. حلية العلماء:220/1، والمجموع:390/2.
65. رواه البخاري في صحيحه :124/1برقم 320 باب الصفرة والكدرة ايام الحيض .
66. سنن ابي داود : ج 1 /83 برقم 307 باب في المراة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهر 0
67. عون المعبود :343/1.
68. ينظر: الامام ربيعة وارائه الفقهية اطروحة دكتوراه مقدمة من الطالب عبد الرحمن حمدي الشافعي – جامعة بغداد– كلية العلوم الاسلامية– اشراف الدكتور عبد الله محمد الجبوري – 1993 ص 278.
69. الشرح الكبير/167/1– 168.
70. الاقناع للشربيني : 96/1، المحلى: 198/2.
71. الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الامام احمد بن حنبل علي بن سليمان المرداوي(ت885هـ) تحقيق محمد حامد الفقي – دار احياء التراث العربي، بيروت ط 1 ،1955: 358/1، المغني :189/1،
72. لا أصل له بهذا اللفظ، فقد قال أبو عبد الله بن منده فيما حكاه عنه ابن دقيق العيد في الإمام : ذكر بعضهم هذا الحديث ولا يثبت بوجه من الوجوه،وقال البيهقي في المعرفة هذا الحديث يذكره بعض فقهائنا وقد تطلبته كثيرا فلم اجده في شيء من كتب الحديث ، ولم اجد له إسنادا ، وقال ابن الجوزي في التحقيق: هذا لفظ يذكره أصحابنا ولا اعرفه ، وقال الشيخ ابو اسحاق في المهذب: لم اجده بهذا اللفظ إلا في كتب الفقهاء ، وقال النووي في شرحه : باطل لا يعرف ، وفي الخلاصة: باطل لا أصل له ، وقال المنذري: لم يوجد له إسناد بحال ، واغرب الفخر بن تيمية في شرح الهداية لأبي الخطاب ، فنقل عن القاضي ابي يعلى إنه قال: ذكره عبد الرحمن بن ابي حاتم البستي في كتاب السنن له كذا قال ؟ وابن ابي حاتم ليس بستيا ، وإنما هو رازي وليس له كتاب يقال له السنن ، وفي قريب من معناه ، ما اتفقا عليه من حديث ابي سعيد مرفوعا : اليس اذا حاضت لم تصلِ ، ولم تصم فذاك من نقصان دينها، ورواه مسلم من حديث ابن عمر بلفظ : تمكث الليالي ما تصلي وتفطر في شهر رمضان، فهذا نقصان دينها ، ومن حديث ابي هريرة كذلك ، وفي المستدرك من حديث ابن مسعود نحوه ، ولفظه : فإن إحداهن تقعد ما شاء الله من يوم وليلة لا تسجد لله سجدة ، قال شيخنا : هذا وإن كان قريبا من معناه لكنه لا يعطي المراد منه 0 ينظر: بدائع الصنائع : ج 290/1،

73. لم اجده في مضانه وقد ذكره صاحب المغني : 190/1.
74. لم اجده في مضانه وقد ذكره صاحب المغني : 189/1.
75. ينظر: المغني :189/1، الإنصاف:358/1،
76. ينظر: المحلى:199/2.
77. ينظر: المحلى:199/2.
78. ينظر: المحلى:199/2.
79. ينظر: المحلى:198/2.، المغني: 189/1.
80. ينظر: المحلى:198/2. المغني: 189/1.
81. ينظر: المحلى:198/2، فتاوى السعدي المسمى النتف في الفتاوى لعلي بن الحسين بن محمد السعدي (ت461هـ) نشر مؤسسة الرسالة ودار الفرقان ، بيروت وعمان الأردن، 1404، ط 2 تحقيق د صلاح الدين الناهي :134/1، المغني :189/1.
82. رواه الدار قطني في سننه :219/1، من حديث واثلة وقال فيه : ابن منهال –مجهول– ، ومحمد بن احمد بن انس –ضعيف
83. رواه البيهقي في سننه :322/1، ومسند الشافعي، لمحمد بن إدريس أبي عبد الله الشافعي (ت 204هـ) – دار الكتب العلمية بيروت: 311/1.
84. رواه البخاري :124/1 ، ومسلم: 162/1برقم 333.
85. المحلى :196/2
86. المغني: 189/1– 190.
87. المغني لابن قدامه: 402/1.
88. سورة البقرة: اية 184.
89. المحلى: 197/2.
90. المحلى: 197/2– 198.
91. التمهيد لابن عبد البر : 71/16– 72.
92. الروض النظير شرح مجموع الفقه الاكبر ، لشرف الدين الحسين بن احمد السياغي (ت1221هـ) : 338/1، وبداية المجتهد:116/1، ومغني المحتاج :430/1.
93. ابن ماجه : 111/1، واللفظ له، سنن ابي داود :82/1.
94. الترمذي هامش تحفة الاحوذي:118/1.
95. رواه الترمذي :220/1، والدا رمي واللفظ له : سنن الدار مي لعبد الله بن عبد الرحمن ابي محمد الدار مي (ت255هـ) ، نشر دار الكتاب العربي –بيروت ، 1407هـ ط 1، تحقيق فواز احمد زمرلي وخال السبع العلمي :223/1.
96. تحفة الاحوذي: 119/1.
97. سنن ابي داود :82/1، والزرقاني في شرحه على موطأ الامام مالك: لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني(ت1122هـ) ، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ ط 1: 122/1.
98. ينظر: سنن ابي داود بشرح عون المعبود: 122/1.

99. ينظر: الموطأ هامش الزرقاني: 125/1، الكتاب المصنف في الاحاديث والاثار المسمى مصنف ابن ابي شيبة لابي بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الكوفي (ت235هـ) ، نشر مكتبة الرشيد – الرياض ، 1409هـ ط 1 ، تحقيق كمال يوسف الحوت: 126/1، السنن الكبرى :330/1، المغني :324/1، المجموع: 536/2، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين ابي محمد محمود بن احمد العيني (ت 855هـ) ، دار احياء التراث العربي، بيروت– لبنان: 277/3.

100. رواه البخاري بهامش فتح الباري لابن حجر ، نشر دار المعرفة بيروت ، 1379هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،ومحب الدين الخطيب :291/1.

101. ينظر: المجموع:536/2، وعمدة القاري : 277/3.

102. ينظر: المحلى: 214/2، المجموع :536/1، الروض النظير: 338/1.

103. رواه ابو داود :78/1، والبيهقي في سننه الكبرى :232/1– 333.

104. –سنن البيهقي الكبرى:332/1– 333.

105. عون المعبود:333/1.

106. ينظر: عون المعبود: 118/1، والسنن الكبرى : 350/1 وما بعدها

107. رواه البخاري هامش الفتح :292/1، ومسلم بهامش النووي :23/4 .

108. ينظر: المجموع:536/2.

109. ينظر: مصنف ابن ابي شيبة:119/1– 196/2، المحلى :213/2.

110. رواه الحاكم في المستدرك: 281/1، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الألفاظ، والبيهقي في سننه الكبرى: 353/1 برقم 1546.

111. ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لمحمد بن احمد بن محمد بن رشد القرطبي ابي الوليد(ت595هـ) ، دار النشر ،دار الفكر ،بيروت :54/1.

112. رواه ابن ماجه :205/1.

## المصادر


**القرءان الكريم :**

- **كتب الحديث وعلومه :**

**1–تحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبي العلا (ت 1353هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت**

**2–التلخيص لمحمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ) 0**

3-التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت463هـ) نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية- المغرب- 1387هـ ، تحقيق مصطفى بن احمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكر 0

4-الجوهر النقي : مطبوع بهامش السنن الكبرى- لعلاء الدين بن علي بن عثمان المعروف بابن التركماني(ت745هـ) 0

5- سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث ابي داود السجستاني الازدي (ت275هـ) نشر دار الفكر، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد 0

6-سنن ابن ماجه: لمحمد بن يزيد ابي عبد الله القزويني (ت275هـ) نشر دار الفكر- بيروت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي 0

7-سنن البيهقي الكبرى:لا حمد بن الحسين بن علي بن موسى ابي بكر البيهقي (ت458هـ) نشر مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ - 1994م ، تحقيق محمد عبد القادر عطا

8-سنن الدار قطني: لعلي بن عمر ابي الحسن الدار قطني البغدادي (ت385هـ) نشر دار المعرفة – بيروت ، 1386هـ - 1966م ، تحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني المدني 0

9-السنن الكبرى: لأحمد بن شعيب ابي عبد الرحمن النسائي(ت303هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت ، 1411هـ - 1991م ط1 تحقيق د عبد الغفار سليمان البنداري والسيد كسروي حسن 0

10-سنن النسائي المسمى المجتبى من السنن : لأحمد بن شعيب ابي عبد الرحمن النسائي(ت303هـ) نشر مكتب المطبوعات الاسلامية- حلب ، 1406هـ- 1986م ط 2 تحقيق عبد الفتاح ابو غدة 0

11-شرح معاني الاثار: لاحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة ابي جعفر الطحاوي(ت321هـ) نشر دار الكتب العلمية بيروت- 1399هـ ط1 تحقيق محمد زهري النجار 0

12- صحيح مسلم بشرح النووي: لابي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت676هـ) نشر دار إحياء التراث العربي- بيروت- 1392هـ ط2 .

13- صحيح مسلم : لمسلم بن الحجاج ابي الحسين القشيري النيسابوري(261هـ) نشر دار إحياء التراث العربي- بيروت- تحقيق محمد فؤاد عب الباقي 0

14- طرح التثريب في شرح التقريب: لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(806هـ) وولده ولي الدين ابي زرعة العراقي (ت826هـ)

15- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لبدر الدين ابي محمد محمود بن احمد العيني (ت855هـ) دار احياء التراث العربي- بيروت-لبنان0

16- عون المعبود شرح سنن ابي داود: لمحمد شمس الحق العظيم آبادي ابي الطيب – نشر دار الكتب العلمية – بيروت 1415هـ ط2 0

17- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر نشر دار المعرفة بيروت ، 1379هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب 0

18- المصنف في الأحاديث والآثار : لابي بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الكوفي (ت235هـ) نشر مكتبة الرشد – الرياض ، 1409هـ ط1 تحقيق كمال يوسف الحوت0

19- المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله ابي عبد الله الحاكم النيسابوري (405هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت، 1411هـ - 1990م ط 1 ، تحقيق مصطفى عب القادر عطا0

20- مسند الشافعي: لمحمد بن ادريس ابي عبد الله الشافعي(ت 204هـ) دار الكتب العلمية – بيروت0

21- موطأ الامام مالك: لمالك بن انس ابي عبد الله الاصبحي (ت 179هـ) نشر دار احياء التراث العربي- مصر ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي 0

22- نصب الراية لأحاديث الهداية: لعبد الله بن يوسف أبي محمد الحنفي الزيلعي (762هـ) نشر دار الحديث- مصر – 1357هـ تحقيق محمد يوسف البنوري0

كتب الفقه الحنفي :

1-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لعلاء الدين الكاساني (ت587هـ) نشر دار الكتاب العربي – بيروت 1982م ط 2 .

2-فتاوى السغدي المسمى النتف في الفتاوى: لعلي بن الحسين بن محمد السغدي (ت461هـ) نشر مؤسسة الرسالة ودار الفرقان – بيروت + عمان الاردن- 1404هـ ط2 تحقيق د صلاح الدين ناهي 0

3-الهداية شرح بداية المبتدي : لعلي بن ابي بكر بن عبد الجليل المرغياني ابي الحسين (ت 593هـ) المكتبة الاسلامية – بيروت0

كتب الفقه المالكي :

1-الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الامصار وعلماء الأقطار في ما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والاثار : لابن عبد البر (ت463هـ) ط 1 ، 2001م 0

2-القوانين الفقهية: لمحمد بن احمد بن جزي الكلبي الغرناطي (ت 741هـ)

3-بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لمحمد بن احمد بن محمد بن رشد القرطبي ابي الوليد (ت 595هـ) دار النشر دار الفكر بيروت 0

4-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : لمحمد عرفة الدسوقي نشر دار الفكر بيروت ، تحقيق محمد عليش 0

5-شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك : لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت1122هـ) نشر دار الكتب العلمية- بيروت ، 1411هـ ط1 0

6-الشرح الكبير : لسيدي احمد الدر دير ابي البركات – نشر دار الفكر – بيروت تحقيق محمد عليش 0

7-كفاية الطالب الرباني لرسالة ابي زيد القيرواني: لابي الحسن المالكي – نشر دار الفكر – بيروت – 1412هـ تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي 0

كتب الفقه الشافعي:

1-الإقناع في حل الفاظ ابي شجاع : لمحمد الشربيني الخطيب، نشر دار الفكر بيروت، 1415هـ تحقيق مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر

2-ألأم: لمحمد بن ادريس الشافعي أبي عبد الله (ت204هـ) دار المعرفة بيروت – 1393هـ ط2 0

3-حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين:للسيد البكري بن السيد محمد شطا الدمياطي أبي بكر- دار الفكر- بيروت0

4-حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: لمحمد بن احمد الشاشي القفال (507هـ) نشر مؤسسة الرسالة – دار الأرقم – بيروت وعمان الأردن، 1400هـ ط 1 تحقيق د ياسين احمد إبراهيم درا دكه0

5-روضة الطالبين وعمدة المفتين: للامام النووي – نشر المكتب الاسلامي – بيروت 1405ط 2.

6-فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: لزكريا بن محمد بن احمد بن زكريا الأنصاري ابي يحيى (ت926هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت ، 1418هـ ط 1.

7-المجموع شرح المهذب : لمحيي الدين بن شرف (ت676هـ) نشر – دار الفكر- بيروت، 1417هـ - 1996م ط1 تحقيق محمود مطرحي .

8-مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : لمحمد الخطيب الشربيني – نشر دار الفكر بيروت .

كتب الفقه الحنبلي:

1-الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: على مذهب الامام احمد بن حنبل علي بن سليمان المر داوي(ت885هـ) تحقيق محمد حامد الفقي – دار احياء التراث العربي- بيروت ط1 1955م
2-الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت1051هـ) نشر مكتبة الرياض الحديثة – 1390.
3-شرح العمدة في الفقه : لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس (ت727هـ) نشر مكتبة العبيكان- الرياض ، 1413هـ ط 1 تحقيق د سعود صالح العطيشان 0
4-الكافي في فقه الإمام احمد بن حنبل:لعبد الله بن قدامة المقدسي أبي محمد – نشر المكتب الإسلامي – بيروت ، 1408هـ - 1988م ط5 تحقيق زهير الشاويش 0
5-كشاف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي- نشر دار الفكر – بيروت 1402هـ ، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال 0
6-المبدع في شرح المقنع: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبي إسحاق (884هـ) نشر المكتب الاسلامي – بيروت ، 1400هـ 0
7-المحرر في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل: لعبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني، (652هـ) نشر مكتبة المعارف – الرياض 1404هـ ط 2 0
8-المغني في فقه الامام احمد بن حنبل الشيباني: لعبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي ابي محمد( ت 620هـ) نشر دار الفكر،بيروت، 1405هـ ط1

كتب المذاهب الأخرى :

1-الروض النظير شرح مجموع الفقه الأكبر: لشرف الدين الحسين بن احمد السياغي (ت1221هـ) 0

2-المحلى: لعلي بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ابي محمد (ت456هـ) نشر دار الافاق الجديدة – بيروت ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي0

كتب فقه الخلاف :

1-الامام ربيعة وآراؤه الفقهية – أطروحة دكتوراه مقدمة من الطالب عبد الرحمن حمدي الشافي – جامعة بغداد كلية العلوم الإسلامية بإشراف الدكتور عبد الله محمد الجبوري 1993م 0

2-بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لمحمد بن احمد بن محمد بن رشد القرطبي ابي الوليد (ت 595هـ) دار النشر دار الفكر بيروت 0

3-حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: لمحمد بن احمد الشاشي القفال (507هـ) نشر مؤسسة الرسالة – دار الأرقم – بيروت وعمان الأردن، 1400هـ ط 1 تحقيق د ياسين احمد إبراهيم درا دكه0

كتب التراجم:

1-التاريخ الكبير : لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبي عبد الله البخاري الجعفي (ت 256هـ) نشر دار الفكر – تحقيق السيد هاشم الندوي0

2-تاريخ بغداد : لأحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي( 463هـ) نشر دار الكتب العلمية- بيروت 0

3- تذكرة الحفاظ : لمحمد بن طاهر بن القيسراني (ت507هـ) نشر دار الصميعي – الرياض 1415هـ ط1 تحقيق حمدي عبد المجيد اسماعيل السلفي 0

4-تهذيب التهذيب : لاحمد بن علي بن حجر ابي الفضل العسقلاني الشافعي (ت852هـ) نشر دار الفكر – بيروت ، 1404هـ - 1984م ط 1.

5-تهذيب الكمال: ليوسف بن الزكي عبد الرحمن ابي الحجاج المزي (ت 742هـ) نشر مؤسسة الرسالة بيروت ، 1400هـ - 1980م ط 1 ، تحقيق د بشار عواد معروف 0

6-الجرح والتعديل : لعبد الرحمن بن ابي حاتم بن محمد بن ادريس ابي محمد الرازي التميمي ( ت 327هـ) نشر دار احياء التراث العربي – بيروت ، 1271هـ - 1952م ط1

7-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني (ت 430هـ9 نشر دار الكتاب العربي – بيروت ، 1405هـ ط4 .

8-سير أعلام النبلاء: لمحمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ابي عبد الله (ت748هـ) نشر مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1413هـ ط9 تحقيق شعيب الارناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي .

9-شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد الحنبلي ابي الفلاح عبد الحي (ت 1089هـ) ، دار الكتب العلمية- بيروت – لبنان د0ت .

10- صفوة الصفوة : لعبد الرحمن بن علي بن محمد ابي الفرج (ت 597هـ) نشر دار المعرفة – بيروت 1399هـ - 1979م ط2 تحقيق محمود فاخوري ، ود محمد رواس قلعجي 0

11-طبقات الحفاظ : لعبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي ابي الفضل (ت 911هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت ، 1403هـ ط1.

12-الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد (ت230هـ) تحقيق احسان عباس – دار صادر ، د0ت.

13-طبقات المفسرين: لشمس الدين محمد بن علي الداودي (ت945هـ) تحقيق علي محمد عمر ط1 مكتبة وهبة 1392هـ 1972م .

14-الكنى والأسماء: لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبي الحسين ( 261هـ) نشر الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة 1404هـ ط 1 ، تحقيق عبد الرحيم محمد احمد القشقري 0

15- لسان الميزان : لأحمد بن علي بن حجر ابي الفضل العسقلاني الشافعي (ت 852هـ) نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات – بيروت 1406هـ - 1986م ط 3 ، تحقيق دائرة المعارف النظامية- الهند 0

**16-المعارف : لعبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (276هـ) ط 1 دار الكتب العلمية – بيروت ،1407هـ - 1987م .**

**17-المغني في الضعفاء : لشمس الدين محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748هـ) تحقيق نور الدين عتر 0**